

تعليمات بخصوص تقديم قوائم المرشحين للكنيست

تعبئة كراسات قوائم المرشحين وملف إكسل (Excel) بما يتعلق بتقديم قوائم المرشحين للكنيست الـ 22

فيما يلي تعليمات بخصوص طريقة تقديم قوائم المرشحين للكنيست الـ 22 والتي ستقدم إلى لجنة الانتخابات في المواعيد التالية:

مواعيد تقديم قوائم المرشحين للكنيست والمواد التي يجب تقديمها:

1. وفق تعليمات بند 57(ط) من قانون انتخابات الكنيست (نص موحد) لسنة 1969 (فيما يلي – قانون الانتخابات) حددت الهيئة العامة للجنة الانتخابات المركزية، موعد تقديم قوائم المرشحين للكنيست الـ 22 في التواريخ والساعات التالية:

- يوم الأربعاء، 31 تموز 2019، من الساعة 11:00 حتى 16:00.
- يوم الخميس، 1 آب 2019، من الساعة 16:00 حتى 22:00.

2. في موعد تقديم القوائم ستقدم إلى رئيس اللجنة ونوابه:

<p>[] كراسة زرقاء مخصصة لتقديم قوائم المرشحين.</p> <p>[] كتب موافقة <u>موقعة</u> – توافق عدد المرشحين المسجلين في الكراسة.</p> <p>[] إذا كان مقدم القائمة إلى اللجنة هو ليس وكيل الحزب أو القائم بأعماله – يُرفق كتاب توكيل بشأن تقديم قوائم المرشحين، وعليه أن يكون موقعا من قبل وكيل الحزب أو القائم بأعماله، أمام محام أو أمام موظف لجنة الانتخابات المركزية حصل على صلاحية ذلك من قبل رئيس اللجنة.</p> <p>[] إذا اشترطت موافقة وكيل كتلة على استخدام الحرف/الأحرف أو الألقاب – تُرفق الموافقة الموقعة خطيا.</p> <p>[] ذاكرة فلاشية محمولة (ديسك أون كي) تتضمن قائمة المرشحين.</p>
--

طريقة التقديم

1. تقدم قوائم المرشحين للكنيست الـ 22 بالطريقتين التاليين:
أ. نسخة ورقية ترفق بكراسة يتم الحصول عليها من لجنة الانتخابات المركزية (مع إرفاق كتب الموافقة والتوكيل إذا دعت الحاجة).
ب. ملف إكسل (Excel) يرفق بالذاكرة الفلاشية المحمولة المذكورة.

تعبئة الكراسة

2. أ. يحظر تعديل ترتيب المرشحين كما تم تسجيله في الكراسة، سواء كان ذلك من خلال تغيير تسجيل المرشح في القائمة أو تغيير الرقم التسلسلي بجانب اسم المرشح.
ب. لن يقبل شطب أو إضافة مرشح.
ت. تمنح أولوية في الترشح للانتخاب حسب ترتيب ظهور اسم المرشح في قائمة المرشحين.
ث. يحظر إدخال تعديلات على أسماء المرشحين وتفصيلهم.
ج. يحظر استبدال مرشح بمرشح آخر.
ح. في حال قدمت قائمة المرشحين من قبل حزبين أو أكثر (قائمة مشتركة حسب تعريفها في البند 57(ب) من قانون الانتخابات):
(1) يجب الإشارة في الكراسة وملف الإكسل بجانب اسم كل مرشح، أيضا إلى **الانتماء الحزبي لكل مرشح**.
(2) يجب الإشارة في الصفحة 4 من الكراسة إلى اسم وكيل كل حزب بشكل يتماشى وقانون تمويل الأحزاب لسنة 1973.
3. أ. يجب إرفاق كتاب موافقة موقع، من خلال النموذج الملائم، بالنسبة لكل مرشح مشمول في قائمة المرشحين. إذا لم يرفق بقائمة المرشحين كتاب موافقة موقع من قبل مرشح، سيُشطب المرشح. يؤكد أن عدم تقديم كتاب موافقة موقع هو خطأ لا يمكن إصلاحه. الموعد الأخير لتقديم كتب الموافقة هو نفس الموعد الأخير لتقديم قوائم المرشحين.
ب. إذا تم تسجيل مرشح في قائمتين أو أكثر وقدم باسمه كتابان موقعان لـ 2 أو أكثر من القوائم المختلفة، سيشطب اسمه من جميع القوائم المسجل فيها.

ت. بموجب البند 57(ط)(2) من قانون الانتخابات، ستقدم قائمة المرشحين بصورة شخصية من قبل وكيل الحزب أو القائم بأعماله (كما هو مسجل لدى مسجل الأحزاب). إذا لم يعتزم وكيل الحزب أو القائم بأعماله الحضور شخصياً من أجل تقديم قائمة المرشحين، عليهما منح الصلاحية لمن يقدم القائمة باسمهم، وذلك من خلال النموذج المرفق بهذه التوجيهات.

من الجدير ذكره – يمكن استلام قائمة مرشحين فقط من وكيل القائمة أو القائم بأعماله أو من شخص مخول لذلك، كما ذكر أعلاه.

في حال قدمت عدة أحزاب قائمة مرشحين واحدة، يترتب على كل وكيل من وكلاء الأحزاب (أو القائمين بأعمالهم) إرفاق كتاب توكيل على حدة.

4. نلفت انتباهكم إلى نصوص بند 5 من قانون أساس الكنيست، والذي يقضي بأن حق تقديم قائمة مرشحين إلى الكنيست ممنوح فقط للحزب المسجل قانونياً لدى مسجل الأحزاب في موعد تقديم القائمة، كما نلفت انتباهكم إلى نصوص بند 57(ج) من قانون الانتخابات، والذي يقضي بأن قائمة المرشحين ستكون موقعة من قبل وكيل الحزب أو القائم بأعماله كما هو مسجل لدى مسجل الأحزاب، وحسب نصوص بند 19ب من قانون الأحزاب لسنة 1992، وأن قائمة مرشحين مشتركة (التي يتم تقديمها من قبل حزبين أو أكثر) ستكون موقعة من قبل وكلاء تلك الأحزاب أو القائمين بأعمالهم. أي – على كل من يقدم قائمة التأكد، قبل قيامه بتقديم القائمة، من أن تفاصيل وكلاء الحزب مسجلة قانونياً لدى مسجل الأحزاب.

في الصفحة الأولى من الكراسة يجب كتابة الاسم الدقيق للحزب / الأحزاب التي تقدم قائمة المرشحين على أن يكون نفس الاسم الذي يظهر لدى مسجل الأحزاب. كما يجب ذكر اسم وتفاصيل وكيل الحزب والقائم بأعماله.

في القسم الآخر من الصفحة يجب كتابة اسم وتفاصيل الشخص الذي يعمل كوكيل قائمة المرشحين والقائم بأعماله. أي: إذا قدمت قائمة المرشحين من قبل حزبين اثنين أو أكثر – سنكتب في الأماكن

الملائمة تفاصيل وكيل كل حزب والقائم بأعماله على حدة. كذلك، فإن تعيين وكيل لقائمة المرشحين هو إلزامي ويجب تعبئة التفاصيل الخاصة به على حدة.

للتوضيح فإن وكيل قائمة المرشحين غير ملزم أن يكون وكيل الحزب.

تعبئة ملف إكسل (Excel)

5. أ. قبل قيامكم بإدخال التفاصيل إلى الملف، نوصي نسخ الملف الذي تلقيتم إلى جهاز الكمبيوتر

الخاص بكم.

- ب. يحظر شطب أو تغيير ترتيب البيانات في الملف.
- ت. على ترتيب المرشحين في الملف أن يكون مطابقاً لترتيب المرشحين المسجلين في الكراسة، وكذلك باقي التفاصيل.
- ث. من الواجب إدخال رقم الهوية الكامل – 9 أرقام.
- ج. من الواجب إدخال سنة الميلاد الكامل – 2 أرقام، شهر الميلاد الكامل – 2 أرقام، يوم الميلاد الكامل – 2 أرقام.
- ح. بعد إنهاء إدخال القائمة في الملف يجب نسخ الملف الكامل إلى الذاكرة الفلاشية المحمولة (ديسك أون كي) وتسجيل لقب القائمة المقترح على القسم الأبيض من الذاكرة. تسلم الذاكرة سوية مع الكراسة إلى اللجنة.

تقديم القوائم وتلقى الحرف / الأحرف

6. يتكون اسم قائمة المرشحين من حرف أو حرفين اثنين مختلفين من الأبجدية العبرية. عند تقديم قوائم المرشحين سيطلب المقدمون الأحرف التي تشير إلى قائمتهم. الأحرف "المحجوزة" – يتمتع الحزب الممثل من قبل كتلة في الكنيست المنتهية ولايتها بحق الأولوية بما يخص الأحرف التي كانت تشير إليه في الانتخابات الأخيرة. لذلك فإن استعمال الأحرف "المحجوزة" منوط بموافقة وكيل الكتلة (أو الكتل) التي تتمتع بحق الأولوية بما يخص تلك الأحرف.

من هذا الباب فإن القائمة المعنية باستخدام حرف أو حروف من الأحرف "المحجوزة" أو بعضها يحق لها القيام بذلك فقط بشرط حصولها على موافقة خطية من وكيل تلك الكتلة (أو الكتل)، أو إذا قرر الحزب الذي تمثله تلك الكتلة في الكنيست المنتهية ولايتها عدم تقديم قائمة مرشحين للكنيست الـ 22، ولم تمنح الموافقة لقائمة أخرى. عند تقديم قائمة المرشحين يجب إرفاق كتاب الموافقة على استخدام الأحرف.

يضاف أن هناك أحزاب تتمتع بحق الأولوية بخصوص الأحرف التي استخدمتها في الانتخابات الأخيرة للسلطات المحلية.

الأحرف "الشاغرة" = الأحرف الشاغرة هي الأحرف التي لا تشير إلى حزب يتم تمثيله من قبل كتلة في الكنيست.

وفق التعليمات المذكورة بخصوص حق الأولوية، فإن من يسبق غيره في تقديم قائمته في موعد تقديم قوائم المرشحين – له حق الأسبقية في اختيار لقب وحرف أو أحرف

يؤكد أن في وقت تقديم قوائم المرشحين، سيقدم أيضا طلب لقب القائمة والحرف / الأحرف ضمن المحتوى الرئيسي للكراسة. ستمنح الموافقة الكاملة على اللقب وحرف / أحرف القائمة من قبل الهيئة العامة للجنة حتى يوم الأحد، 18 آب 2019.

يذكر بهذا الصدد أن بند 7 من قانون الانتخابات (طرق الدعاية) لسنة 1959 يحظر إجراء الدعاية الانتخابية من خلال استخدام حرف يشير إلى قائمة مرشحين، سواء كان ذلك خطيا أو غير ذلك، حتى اليوم الـ 42 الذي يسبق يوم الانتخابات (2019/8/6).